

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

OIC/COMIAC-8/2006/INF/RES/FINAL

قرار
في المسائل الإعلامية
مقدم إلى
اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية
(كومياك)

دكار – جمهورية السنغال

22 – 24 شوال 1427هـ

13 – 15 نوفمبر 2006م

قرار رقم 8/1 - إ.ع (كوميالك) في المسائل الإعلامية

إن الدورة الثامنة للجنة الإسلامية الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية المنعقدة في داكار، بجمهورية السنغال، خلال الفترة من 22 إلى 24 شوال 1427هـ الموافق 13 إلى 15 نوفمبر 2006م،

إذ تستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة في مكة المكرمة، والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية؛

وإذ تستذكر بقرارات اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية، خاصة المعتمدة في دورتها السابعة المنعقدة بدار في الفترة من 17 إلى 19 ديسمبر 2002م والمتعلقة بدور الإعلام والاتصال في إطار العمل الإسلامي المشترك بين الدول الأعضاء.

وإذ تستذكر أيضاً القرار رقم 31/13 - Pol الخاص بترشيح جداول أعمال وقرارات المؤتمرات الإسلامية الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في اسطنبول، تركيا، يونيو 2004م؛

وإذ تستذكر توصيات الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام المنعقدة يومي 13 و14 سبتمبر 2006م في جدة، المملكة العربية السعودية.

أولاً) تأخذ العلم بالتوصيات الصادرة عن الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام وخاصة:

(أ) التفاعل مع الإعلام الخارجي

استناداً لما أقرته الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 7 و8 ديسمبر 2005م (البند 7) بضرورة التحرك الإعلامي المشترك على الساحة الدولية، يوصي الاجتماع بتشكيل لجنة وزارية إشرافية مصغرة تقوم خلال ستة أشهر بإعداد خطة عمل متكاملة للتوجه إلى العالم الخارجي وباللغات التي يفهمها وبالأساليب التي تتماشى مع منطقه وتركيبته الذهنية. وتستعين اللجنة بفريق من الخبراء المتخصصين لوضع الخطط والبرامج التنفيذية، مع إحالة جميع أوراق العمل المقدمة في هذا الموضوع إلى اللجنة المشار إليها للاستفادة منها. وتتكون هذه اللجنة من المملكة العربية السعودية، وجمهورية تركيا، والجمهورية الإسلامية الإيرانية، وجمهورية مصر العربية، وماليزيا، وجمهورية السنغال، والجمهورية العربية السورية، والمملكة المغربية ومعالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي أو من يمثله. وترفع نتائج أعمالها إلى رئيس الدورة الحالية للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام، للتباحث مع أعضاء اللجنة للبدء في تنفيذها.

ويوصي الاجتماع بإنشاء صندوق خاص يمول من مساهمات الدول الأعضاء في المنظمة لتمويل البرامج والمشروعات التي تشملها الخطة الإعلامية للتحرك خارجياً.

(ب) مدونة الأخلاق

يوصي الاجتماع بالاتفاق على مدونة أخلاق تسترشد بها وسائل إعلام الدول الإسلامية بما يحقق التنوع والتعددية ويحفظ قيم الأمة الإسلامية ومصالحها. وتمثل وثيقة "أخلاقيات ومبادئ العمل الإعلامي في الدول الأعضاء" (القرار الصادر عن المؤتمر الثالث لوزراء الإعلام) الإطار الملائم لهذه المدونة. وتكلف الأمانة العامة بوضع مشروع المدونة، على أن توافيها الدول الأعضاء بمقترحاتها

ومرئياتها في هذا الشأن، على أن ينتهي إعداد المسودة في مدة ستة أشهر وترفع إلى رئيس الدورة الحالية للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام.

(ج) قيام هيئات التلفزيون الوطنية في الدول الأعضاء بحملة سنوية لجمع التبرعات (تليتون) لمواجهة الكوارث الطبيعية والإنسانية

إيماناً بأن هناك حاجة ماسة للقيام بحملات تلفزيونية في حال حدوث كوارث طبيعية وإنسانية، يوصي الاجتماع بأن تلتزم وسائل الإعلام بالقيام بحملات داخلية في كل دولة عضو بجمع التبرعات بالطريقة التي تراها مناسبة وإرسالها إلى الدولة المتضررة مباشرة وفقاً للإجراءات النظامية المتبعة في كل دولة بالتنسيق مع الجهات المختصة. كما يوصي المؤتمر بأن تقوم الأمانة العامة بتنسيق الحملات وتحديد يوم واحد للقيام بها في الدول الأعضاء.

(د) وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (اينا)

يرى الاجتماع ضرورة إعادة هيكلة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية (اينا) بما يزيد من فعاليتها وفق أهدافها وأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي. ويوصي الاجتماع بتشكيل مجلس إدارة لوكالة الأنباء الإسلامية الدولية (اينا) لمدة سنتين، برئاسة وزير الثقافة والإعلام بالمملكة العربية السعودية وعضوية رؤساء وكالات الأنباء في كل من جمهورية مصر العربية ودولة قطر والإمارات العربية المتحدة والمملكة المغربية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والجمهورية الإسلامية الإيرانية وماليزيا وتركيا واندونيسيا والكاميرون والسنغال ونيجيريا والنيجر والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي أو من يمثله، وللمجلس أن يدعو الأمراء العاملين لكل من (وكالة الأنباء الإفريقية، واتحاد وكالات الأنباء العربية، واتحاد وكالات الأنباء في آسيا) لحضور اجتماعاته كمراقبين. ويكلف المجلس من يراه مناسباً بإجراء دراسة علمية لتطوير العمل بالوكالة لتحقيق الأهداف المرجوة منها بأقصى كفاءة ضمن فترة يحددها المجلس، على أن يتم الاتصال بالبنك الإسلامي للتنمية لبحث إمكانية تمويل هذه الدراسة.

(هـ) منظمة إذاعات الدول الإسلامية (اسبو)

أوصى الاجتماع بتطوير منظمة إذاعات الدول الإسلامية (اسبو) مع تحويلها إلى (اتحاد الإذاعات الإسلامية) لإتاحة مجالات وآفاق إعلامية جديدة لخدمة الدول الأعضاء بالمنظمة. وأوصى المؤتمر بتشكيل مجلس إدارة لذلك، على أن يقوم خلال ستة أشهر، بإعداد دراسة متكاملة ووضع الهيكل التنظيمي والوظيفي وخطط عمل جديدة متضمنة برامج عمل الإتحاد وآليات تنفيذها بما يحقق أهداف برنامج العمل العشري الذي أقرته الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 5 و6 ذي القعدة 1426هـ الموافق 7 و8 ديسمبر 2005م.

وأوصى الاجتماع بتشكيل مجلس إدارة للإتحاد برئاسة وزير الثقافة والإعلام بالمملكة العربية السعودية وعضوية كل من (تونس والأردن ومصر وسوريا والسودان وغامبيا وغينيا ومالي وأوغندا، وتركيا وباكستان وكازاخستان وإيران ومعالى الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي أو من يمثله) على أن يتخذ المجلس من الإجراءات بما يجعله على صلة دائمة بالاتحادات الإقليمية والدولية المماثلة. وأوصى المؤتمر بالاستفادة من التطورات الحاصلة في فضاء المعلومات المشاع (Cyberspace) وشبكة الانترنت واستغلال كافة وسائله لوصول الرسائل الإعلامية الإسلامية إلى الجمهور المستهدف داخل العالم الإسلامي وخارجه.

(و) إدارة الإعلام بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

في إطار تعزيز العمل الإسلامي المشترك بين الدول الأعضاء، يوصي الاجتماع بأهمية تطوير عمل إدارة الإعلام بالمنظمة، وذلك بمددها بالموارد البشرية والمادية اللازمة، حتى تتمكن من أداء واجبها المنوط بها من قبل وزراء الإعلام في الدول الأعضاء.

(ز) حرية وسهولة تنقل الإعلاميين بين الدول الأعضاء في المنظمة

يحث المؤتمر الدول الأعضاء بالمنظمة على تسهيل كافة الإجراءات التي تمكن الإعلاميين العاملين في وسائل الإعلام الوطنية من التنقل بيسر وسهولة بين الدول الأعضاء.

(ج) حق حصول المواطن في الدول الأعضاء على المعلومات

تقتضي متطلبات التنمية ورفاهية المواطن المسلم، الحصول على المعلومات من وسائل الإعلام ومن مصادرها في الوقت المناسب، مجاناً أو بكلفة معقولة. وقد كفلت مواثيق حقوق الإنسان الدولية والتشريعات والساتير الدولية في معظم دول العالم هذا الحق لما له من أهمية في حياة البشر. وعلى هذا الأساس تقرر الدول الأعضاء حق المواطن في الدول الإسلامية في الحصول على المعلومات بسهولة.

(ط) القضية الفلسطينية

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، يؤكد المؤتمر على القرارات الصادرة عن الدورات السابقة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الإعلام بشأن قضية القدس الشريف وفلسطين والأراضي العربية المحتلة بما فيها الجولان السوري ومزارع شبعا اللبنانية. ويأخذ في الحسبان الحاجة إلى دعم أجهزة وهيئات السلطة الفلسطينية في ميدان الإعلام والاتصال، خاصة بعد قصف إسرائيل للمنشآت والمباني الإعلامية وإتلاف تجهيزاتها. ويوجه المؤتمر نداءً إلى الدول الأعضاء من أجل تقديم المساعدة للسلطة الفلسطينية لدعم وتطوير هيئة الإذاعة والتلفزة الخاصة بها وتبادل البرامج والخبرات معها. ويكلف الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بإقامة ندوات إعلامية حول القدس الشريف وفلسطين، ويدعو وسائل الإعلام في الدول الأعضاء إلى تكثيف إنتاج وتبادل البرامج الإعلامية بالتعاون مع أجهزة الإعلام الفلسطينية. كما يطلب من الدول الأعضاء الإسهام في إنشاء موقع دائم للقدس على شبكة الانترنت بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

(ج) جمهورية العراق

دعا المؤتمر الإعلاميين في الدول الأعضاء إلى الوقوف مع العراق بما يوحد صفوفه، ويعينه على التغلب على محنته، والتواصل معه بما يحقق وحدته وسيادته على أرضه وموارده. كما يدعوهم أيضا إلى تجنب كل ما من شأنه إنكاء الفتنة وتشجيع الفرقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

(ك) السودان

يقف المؤتمر بصلاية مع السودان في وجه الحملات الإعلامية المضادة فيما يتعلق بموقف حكومة السودان الرامي لصيانة وحفظ وحدته واستقلاله، ورفض التدخل الأجنبي في شؤونه.

(ل) الفجوة الرقمية

عملا على ردم الفجوة الرقمية، أوصى المؤتمر الدول الأعضاء والمؤسسات والهيئات والمؤسسات المختصة في تقنيات الإعلام والاتصال وكذلك القطاع الخاص بالمساهمة ماليا في صندوق التضامن الرقمي الذي انطلق في 14 مارس 2005 بمبادرة من فخامة الرئيس عبدالله واد، رئيس جمهورية السنغال ورئيس اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية لمنظمة المؤتمر الإسلامي (الكوميك).

ثانياً) تقرر دعم هذه التوصيات وتدعو إلى وضعها موضع التنفيذ تمشياً مع المنهجية الجديدة للعمل الإسلامي المشترك.

ثالثاً)

تطلب من الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي متابعة تنفيذ هذا
القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة للجنة الدائمة
للإعلام والشؤون الثقافية.

//zz\\